

تاج العروس من جواهر القاموس

والرَّيْبُ : الطَّيْنَةُ والشَّكُّ والتَّهْمَةُ كالرَّيْبَةِ بالكسرة والرَّيْبُ :
: مَا رَابَكَ مِنْ أَمْرٍ وَقَدْ رَابَنِي الْأَمْرُ وَأَرَابَنِي فِي لِسَانِ الْعَرَبِ :
اعْلَمْ أَنْ رَابَ قَدْ يَأْتِي مُتَعَدِّيًا وَغَيْرَ مُتَعَدٍِّ فَمَنْ عَدَّاهُ
جَعَلَهُ بِمَعْنَى رَابٍ وَعَلَايَهُ قَوْلُ خَالِدٍ الْآتِي ذِكْرُهُ : .
" كَأَنَّ زَنْنِي أَرَبْتُهُ بِرَيْبٍ وَعَلَايَهُ قَوْلُ أَبِي الطَّيِّبِ : .
" أَيْدَرِي مَا أَرَابَكَ مَنْ يُرَيْبُ وَيُرْوَى قَوْلُ خَالِدٍ : .
" كَأَنَّ زَنْنِي قَدْ رَبْتُهُ بِرَيْبٍ فَيَكُونُ عَلَى هَذَا رَابَنِي وَأَرَابَنِي بِمَعْنَى
وَاحِدٍ وَأَمَّا أَرَابَ الَّذِي لَا يَتَعَدَّى فَمَعْنَاهُ أَتَى بِرَيْبَةٍ كَمَا تَقُولُ : أَلَامَ :
أَتَى بِمَا يُلَامُ عَلَيْهِ وَعَلَى هَذَا يَتَوَجَّهُ الْبَيْتُ الْمُنْسُوبُ إِلَى الْمُتَلَمَّسِ
أَوْ إِلَى بَشَّارِ بْنِ بُرْدٍ : .
أَخَوَكَ السَّذِيَّ إِنَّ رَبْتَهُ قَالَ إِنْ مَا ... أَرَبْتَ وَإِنْ لَا يَنْدَتُهُ لَانَ
جَانِبُهُ وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ فِي هَذَا الْبَيْتِ بَضَمُّ التَّاءِ أَيْ أَنَا صَاحِبُ
الرَّيْبَةِ حَتَّى تُتَوَهَّمُ فِيهِ الرَّيْبَةُ وَمَنْ رَوَاهُ أَرَبْتَ بَفَتْحِ التَّاءِ زَعَمَ
أَنَّ رَبْتَهُ بِمَعْنَى أَوْجَبْتَ لَهُ الرَّيْبَةَ فَأَمَّا أَرَبْتَ بِالصَّمِّ
فَمَعْنَاهُ أَوْهَمْتُهُ الرَّيْبَةَ وَلَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً مَقْطُوعًا بِهَا وَأَرَبْتُهُ :
جَعَلْتُ فِيهِ رَيْبَةً وَرَبْتُهُ : أَوْصَلْتُهَا أَيْ الرَّيْبَةَ إِلَيْهِ وَقِيلَ :
رَابَنِي : عَلِمْتُ مِنْهُ الرَّ [رَيْبَةً وَأَرَابَنِي : طَنَنْتُ ذَلِكَ بِهِ وَجَعَلْتُ فِيَّ
الرَّيْبَةَ الْأَخِيرُ حَكَاهُ سَبْيُوهُ أَوْ أَرَابَنِي : أَوْهَمَنِي الرَّيْبَةَ نَقْلُهُ
الصَّاعِقَانِي أَوْ رَابَنِي أَمْرُهُ يَرِيْبُنِي رَيْبًا وَرَيْبَةً بِالْكَسْرِ قَالَ
اللَّحْيَانِي : هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ إِذَا كَنَوْا أَيْ أَوْصَلُوا الْفِعْلَ
بِالْكَنَايَةِ وَهُوَ الضَّمِيرُ عِنْدَ الْكُوفِيِّينَ أَلْحَقُوا الْفِعْلَ الْأَلْفَ أَيْ
صَيَّرُوهُ رُبَاعِيًّا وَإِذَا لَمْ يَكُنُوا لَمْ يُوصَلُوا الضَّمِيرَ قَالُوا : رَابَ
أَلْحَقَوْهَا أَوْ يَجُوزُ فِيمَا يُوقَعُ أَنْ تُدْخَلَ الْأَلْفُ فَتَقُولُ أَرَابَنِي الْأَمْرُ
قَالَ اللَّحْيَانِي قَالَ خَالِدُ بْنُ زُهَيْرٍ الْهُذَلِيُّ : .
" يَا قَوْمَ مَا لِي وَأَبَا ذُوَيْبٍ .
" كُنْتُ إِذَا أَتَوْتُهُ مِنْ غَيْبٍ .
" يَشَمُّ عَطْفِي وَيَبْزُ ثَوْبِي .

" كَأَنَّ زَنْدِي أَرَبْتُهُ بِرَيْبٍ وفي التهذيب أَنه لغة رَدِيَّةٌ .

وَأَرَابَ الْأَمْرُ : صَارَ ذَا رَيْبٍ وَرِيَّةٍ فهو مُرَيْبٌ حَكَاهُ سيبويه وفي لسان العرب عن الأصمعيّ : أَخْبَرَني عيسى بن عُمَرَ أَنَّ زَنْهَ سَمِيعَ هُذَيْلًا تقول أَرَابَنِي أَمْرُهُ وَأَرَابَ الْأَمْرُ : صَارَ ذَا رَيْبٍ وفي التنزيل العزيز " إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ مُرَيْبٍ " أَيُّ ذِي رَيْبٍ قال ابن الأثير : وقد تَكَرَّرَ ذِكْرُ الرَّيْبِ وهو بمعْنَى الشَّكِّ مَعَ التَّهْمَةِ تقول : رَابَنِي الشَّيْءُ وَأَرَابَنِي بمعْنَى شَكِّكَ كَنِي وَأَوْهَمَنِي وَأَوْهَمَنِي الرَّيَّةَ بِهِ فإذا اسْتَيْقَنَتْهُ قُلْتَ : رَابَنِي بغيرِ أَلِفٍ وفي الحديث " دَعُ مَا يُرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يُرِيْبُكَ " يُرْوَى بفتح الياءِ وضَمِّ هَا أَيُّ دَعُ مَا يُشَكُّ فِيهِ إِلَى مَا لَا يُشَكُّ فِيهِ . وفي حديث أبي بكرٍ في وصيّته لِعُمَرَ Bهما " عَلَيكَ بِالرَّائِبِ مِنَ الْأُمُورِ وَإِيَّكَ وَالرَّائِبَ مِنْهَا " المَعْنَى عَلَيكَ بِالَّذِي لَا شُبْهَةَ فِيهِ كَالرَّائِبِ مِنَ الْأَلْبَانِ وهو الصَّافِي وَإِيَّكَ وَالرَّائِبَ مِنْهَا أَيُّ الْأَمْرِ الَّذِي فِيهِ شُبْهَةٌ وَكَدَرٌ فَالْأَوَّلُ مِنَ رَابِ اللَّيْنِ يَرُوبُ فهو رَائِبٌ والثَّانِي مِنَ رَابِ يَرِيْبُ إِذَا وَقَعَ فِي الشَّكِّ وَرَابَنِي فلانٌ يَرِيْبُنِي : رَأَيْتَ مِنْهُ مَا يَرِيْبُكَ وَتَكَرَّرَهُهُ واستَرَابَ بِهِ إِذَا رَأَى مِنْهُ مَا يَرِيْبُهُ قَالَتْهُ هُذَيْلٌ وفي حديث فاطمة Bها " يُرِيْبُنِي مَا يُرِيْبُهَا " أَيُّ يَسُوءُنِي مَا يَسُوءُهَا وَيُزْعِجُنِي مَا يُزْعِجُهَا وفي حديث الطَّبَّيِّ الحَاقِفِ " لَا يَرِيْبُهُ أَحَدٌ بِشَيْءٍ " أَيُّ لَا يَتَعَرَّضُ لَهُ وَيُزْعِجُهُ